|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 3 للوثيقة 85(Add.23)(Add.1)-A |
|  | 16 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| جمهورية بوروندي/جمهورية كينيا/جمهورية أوغندا/جمهورية رواندا/ جمهورية تنـزانيا المتحدة | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد (3.1.9)1.9 من جدول الأعمال | |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012؛

(3.1.9)1.9 القـرار **11 (WRC-12)**- استعمال المواقع المدارية الساتلية وطيف الترددات المرتبط بها  لتوفير خدمات الاتصالات العمومية الدولية في البلدان النامية

مقدمة

تم وضع البند 1.9 (المسألة 3.1.9) من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 من أجل معالجة القرار  11 (WRC-12)الذي يقرر أن يجري قطاع الاتصالات الراديوية دراسات للوقوف على ما إذا كانت هناك ضرورة لتطبيق تدابير تنظيمية إضافية لزيادة تيسّر خدمات الاتصالات العمومية الدولية المقدمة من خلال التكنولوجيا الساتلية. وتمت دعوة الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاعاته إلى المساهمة في تنفيذ القرار 11 (WRC‑12).

ومع ذلك، لم تجر دراسات مستفيضة بشأن هذه المسألة خلال الدورة التحضيرية للمؤتمر WRC‑15. ولذلك، فإن بلدان منظمة شرق إفريقيا للاتصالات (BDI/KEN/RRW/TZA/UGA) تدعم الخيار B الذي يدعو إلى مواصلة الدراسات في المؤتمر العالمي التالي للاتصالات الراديوية.

المقترح

بغية السماح بمواصلة الدراسات بشأن المسألة 9.1.3، تقترح (البلدان الأعضاء في منظمة شرق إفريقيا للاتصالات) (BDI/KEN/RRW/TZA/UGA) إدخال تعديل على القرار 11 على النحو المبين أدناه:

MOD BDI/KEN/UGA/RRW/TZA/85A23A1A3/1

القـرار 11 (WRC-15)

استعمال المواقع المدارية الساتلية وطيف الترددات المرتبط بها   
لتوفير خدمات الاتصالات العمومية الدولية في البلدان النامية

إن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (جنيف، 2015)،

إذ يضع في اعتباره

*أ )* أن القرار 1721 (الدورة السادسة عشرة) للجمعية العامة للأمم المتحدة يضع كمبدأ أساسي توفير الاتصالات الساتلية لدول العالم على أساس عالمي؛

*ب)* أنه في إعلان الأمم المتحدة للألفية (القرار A/RES/55/2)، أعرب رؤساء الدول والحكومات عن قناعتهم بأن التحدي الأساسي الذي يواجهونه اليوم هو ضمان جعل العولمة قوة إيجابية لشعوب العالم كافة؛ قرروا أيضاً "*ضمان أن تكون فوائد التكنولوجيات الجديدة، خاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ... متاحة للجميع*"؛

*ج)* أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 183/56 أقر عقد القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)؛

*د )* أن المرحلة الأولى من هذه القمة، التي عُقدت في جنيف في ديسمبر 2003، اعتمدت إعلاناً للمبادئ وخطة عمل؛

*ﻫ )* أن إعلان مبادئ جنيف أقر بأن "*توفر بنية تحتية متطورة من شبكات المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها، ملائمة للظروف الإقليمية والوطنية والمحلية ويسهل النفاذ إليها بتكلفة معقولة، وتستفيد على نحو أكبر من إمكانات تكنولوجيا النطاق العريض وغيرها من التكنولوجيات المبتكرة حيثما أمكن، من شأنه أن يزيد سرعة التقدم الاجتماعي والاقتصادي في البلدان وأن يعزز رفاه جميع الأفراد والمجتمعات والشعوب*"؛

*و )* أن القمة العالمية لمجتمع المعلومات أقرت أهمية الإطار التنظيمي والمعايير الدولية المفتوحة والقابلة للتشغيل البيني وغير التمييزية وأهمية إدارة طيف الترددات الراديوية على أساس المصلحة العامة؛

*ز )* أن خطة عمل جنيف تتضمن إجراءات ترمي إلى " *التشجيع على تقديم خدمات ساتلية عالمية عالية السرعة للمناطق التي تفتقر إلى خدمات مثل المناطق النائية والمناطق قليلة الكثافة السكانية*"؛

*ح)* أن تقرير الأمين العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) الصادر في مايو 2009 أقر بوضوح أن " *الخدمة الساتلية لا تزال تقوم بدور حيوي في البث التلفزيوني وفي توصيل المزيد من المناطق المنعزلة والريفية*"[[1]](#footnote-1)1؛

*ط)* أن القرار **15 (Rev.WRC-03)** *يدعو المجلس* إلى أن يدرس الوسيلة التي تؤدي إلى أكبر فعالية في استخدام أعمال قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تنمية الاتصالات والهيئات الأخرى التابعة للاتحاد بغية تقديم المعلومات والمساعدة إلى إدارات الدول الأعضاء من أجل تنمية الاتصالات الراديوية الفضائية؛

*ي)* أن سد الفجوة الرقمية (أي تقليص الفجوة بين المجتمعات المسلحة بالتكنولوجيا والمجتمعات المحرومة منها من خلال توفير النفاذ الشامل) كان أحد الأهداف الرئيسية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)؛

*ك)* أن خطة عمل الدوحة التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2006 (WTDC‑06) أقرت بأن " *تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ضرورية من أجل تحقيق التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتساعد هذه التكنولوجيات على تطوير مجتمع المعلومات العالمي كما أنها تعمل على نحو سريع على تحويل حياتنا إلى الأفضل وإشاعة تفاهم أفضل بين الشعوب، علاوة على أنها تقوم بدور مهم في التخفيف من جائحة الفقر وفي توفير فرص العمل وفي حماية البيئة وفي الوقاية من الكوارث الطبيعية وغيرها من الكوارث والتخفيف منها*"؛

*ل)* أن إعلان حيدر آباد الذي اعتمده المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2010 (WTDC−10) يشير إلى أن "*... الفجوة الرقمية، بالرغم من ذلك، لا تزال قائمة بل وتضاعفت بسبب أوجه التفاوت في النفاذ والبنية التحتية للنطاق العريض فيما بين البلدان وداخلها، لا سيما بين المناطق الحضرية والريفية؛ ويمثل التطوير السريع للبنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية، باستخدام التكنولوجيات المناسبة، أولوية ملحة لبلدان كثيرة. ومن الشواغل الأخرى لكثير من الإدارات نقص البنية التحتية اللازمة لدعم تنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية، وهو أمر يتعين أن توضع له حلول مناسبة وميسورة التكلفة. ويتزايد النظر إلى النفاذ عريض النطاق الذي توفره شبكات أساسية وطنية قوية واستخدامه باعتبارهما خدمات أساسية ينبغي أن تتاح عالمياً لجميع المواطنين من أجل تنمية الاقتصادات ومجتمعات المعلومات الموصولة شبكياً*"؛

*م )* أن إعلان دبي الذي اعتمده المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014 (WTDC−14) يعلن فيه المؤتمر أن: *"..... تعزيز وإتاحة بنية ت‍حتية للنطاق العريض ي‍مكن النفاذ إليها بأسعار ميسورة، مع السياسات والاستراتيجيات ال‍مناسبة، يشكل منبراً ت‍مكينياً أساسياً يعزز الابتكار ويدفع بناء اقتصادات وطنية وعال‍مية وم‍جتمع المعلومات*"؛

*ن)* أن المادة 44 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات تنص على أنه "*عندما تستعمل الدول الأعضاء نطاقات الترددات لخدمات الاتصالات الراديوية، عليها أن تأخذ في الحسبان أن الترددات الراديوية والمدارات المصاحبة لها بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض هي موارد طبيعية محدودة، يجب استعمالها استعمالاً رشيداً وفعالاً واقتصادياً طبقاً لأحكام لوائح الراديو، ليتسنى لمختلف البلدان أو لمجموعات البلدان سبل الوصول المنصف إلى هذه المدارات والترددات، مع مراعاة الحاجات الخاصة للبلدان النامية، والموقع الجغرافي لبعض البلدان*"؛

*س)* أنه بموجب القرار 71 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، اعتمد الاتحاد خطته الاستراتيجية للفترة 2019-2016‑، والتي تشمل من بين الأهداف الاستراتيجية لقطاع الاتصالات الراديوية: "*الاستجابة بطريقة رشيدة وعادلة وفعّالة واقتصادية وفي الوقت المناسب لمتطلبات أعضاء الات‍حاد من موارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية مع تفادي التداخل الضار*"؛

*ع)* أن الطريق إلى تحقيق معظم الأهداف الإنمائية للألفية (MDG) يظل محفوفاً بالتحديات، لا سيما في أشد البلدان فقراً في ظل الانكماش الاقتصادي العالمي؛

*ف)* أن لجنة النطاق العريض أقرت في تقريرها النهائي ("*مستلزمات القيادة عام 2010: مستقبل يقوم على النطاق العريض*") بوجوب "*استعمال الإنترنت وغيرها من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لفائدة البشرية جمعاء*"، وأن "*النطاق العريض سيكون أساساً للاختراع والابتكار الرقمي وركيزة للاستثمارات الرقمية وغيرها التي تكمن في صلب اقتصاد ومجتمع قائمين على المعارف التي تتبادلها*"؛

*ص)* أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/65/65/141 بتاريخ 20 ديسمبر 2010 يقر بأنه" *في حين أن النفاذ إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في السنوات الأخيرة، بما في ذلك الزيادة المطردة في النفاذ إلى الإنترنت ...، فثمة حاجة باقية لتضييق الفجوة الرقمية وضمان إتاحة منافع التكنولوجيات الجديدة، وخاصة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للجميع...*"وأن*"تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تطرح فرصاً وتحديات جديدة وأن هناك حاجة ملحة إلى معالجة العوائق الرئيسية التي تواجه البلدان النامية في النفاذ إلى التكنولوجيات الجديدة، مثل قلة الموارد والبنى التحتية،..."،*

وإذ يضع في اعتباره كذلك

الحاجة إلى مساعدة البلدان النامية في استخدام الاتصالات الساتلية لتوفير النفاذ المستدام والميسور التكلفة إلى خدمات المعلومات والاتصالات،

وإذ يدرك

*أ )* أن إدخال المنافسة في قطاع الاتصالات الساتلية الدولية أدى إلى زيادة تيسر خدمات اتصالات دولية متنوعة ومبتكرة في البلدان المتقدمة والنامية على السواء، بما في ذلك تيسر الخدمات العمومية الأساسية مثل الإغاثة في حالات الكوارث والحكومة الإلكترونية؛

*ب)* التيسر المتزايد للاتصالات المتنقلة والثابتة ذات النطاق العريض في العالم النامي والاستخدامات المبتكرة والمفيدة اقتصادياً التي تُستخدم فيها حالياً؛

*ج)* أن الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية سواء الدولية أو الإقليمية تعزز الابتكار وتوفير الخدمات بأسعار معقولة وزيادة توفير الخدمات الساتلية عن طريق تسجيل ونشر أنظمتها الساتلية من خلال الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*د )* أن تكنولوجيا النطاق العريض، كوسيلة لدعم تطبيقات الاتصالات الحيوية، ينبغي أن تكون متاحة للجميع دون تمييز؛

*ه‍ )* أن التكنولوجيات الساتلية عريضة النطاق تساهم في تقليص الفجوة الرقمية (النطاق العريض) من خلال توفير خدمات الاتصالات وأن التوسع في الخدمات الساتلية عريضة النطاق يولد النمو في البلدان النامية من خلال التطبيقات الإلكترونية، مثل الصحة الإلكترونية والتعلم عن بعد والحكومة الإلكترونية والعمل عن بعد، والنفاذ إلى الإنترنت من المساكن ومن المجتمعات المحلية الذي يمكن استعماله كأداة سريعة وفعالة لتحقيق أهداف سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كل بلد؛

*و )* أن الاستعمال الفعال للموارد المدارية وما يرتبط بها من طيف الترددات يساعد على ضمان التغطية العالمية وتوصيل البلدان مباشرة ولحظياً وباعتمادية وبأسعار ميسورة،

وإذ يؤكد مجدداً

*أ )* الدور الهام الذي تؤديه خدمات الاتصالات الساتلية العمومية الدولية في ضمان تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

*ب)* دور الاتحاد الدولي للاتصالات في الإدارة الدولية لموارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية؛

*ج)* الحقوق والالتزامات الدولية لجميع الإدارات بالنسبة لتخصيصاتها الترددية وتخصيصات الإدارات الأخرى؛

*د )* أن إجراءات الاتحاد في تنسيق السواتل والتبليغ عنها المحددة في لوائح الراديو تستعمل للحصول على الاعتراف والحماية الدوليين لعمليات تشغيل الشبكات الساتلية،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن الهدف 2 لمكتب تنمية الاتصالات (BDT) بشأن تعزيز *"بيئة تمكينية مؤاتية لتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز تنمية شبكات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات"* يرمي إلى تقديم المساعدة بشأن مختلف جوانب إدارة الطيف، ويقر بأهمية تزويد البلدان النامية بما يكفل لها فهم مختلف تكنولوجيات النطاق العريض المتاحة باستعمال التكنولوجيات السلكية واللاسلكية على السواء لاتصالات الأرض والاتصالات الساتلية؛

*ب)* أنشطة لجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات في إعداد المواد اللازمة لمساعدة البلدان النامية في مجالات إدارة الطيف وتكنولوجيا النفاذ عريض النطاق والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية وفي إدارة الكوارث،

يقـرر

1 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R) التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) بتوفير المعلومات التي يطلبها بشأن التكنولوجيات والتطبيقات الساتلية المحددة في توصيات القطاع وتقاريره وبشأن الإجراءات التنظيمية الساتلية الواردة في لوائح الراديو التي تساعد البلدان النامية في إقامة وتنفيذ الشبكات والخدمات الساتلية؛

2 أن يجري قطاع الاتصالات الراديوية دراسات للوقوف على ما إذا كانت هناك ضرورة لتطبيق تدابير تنظيمية إضافية لزيادة تيسر خدمات الاتصالات العمومية الدولية المقدمة من خلال التكنولوجيا الساتلية،

يكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية

1 بضمان تعاون قطاع الاتصالات الراديوية مع قطاع تنمية الاتصالات في تنفيذ هذا القرار؛

2 بموافاة المؤتمر العالمي المقبل للاتصالات الراديوية بنتائج هذه الدراسات،

يدعو مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 إلى تنظيم ورش عمل وحلقات دراسية ودورات تدريبية تتناول تحديداً النفاذ المستدام وبأسعار ميسورة إلى الاتصالات الساتلية، بما فيها اتصالات النطاق العريض، بالتعاون مع مدير مكتب الاتصالات الراديوية حسب الاقتضاء، وبالشروع في أنشطة أو دراسات، بين لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية، من شأنها مساعدة البلدان النامية في بناء القدرات في مجال تطوير واستخدام الاتصالات الساتلية؛

2 بإحاطة المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات علماً بهذا القرار،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

إلى المساهمة في تنفيذ هذا القرار،

يكلف الأمين العام

بإحاطة المنظمة الدولية للاتصالات الساتلية (ITSO) والمنظمة الدولية للاتصالات الساتلية المتنقلة (IMSO) علماً بهذا القرار.

الأسباب: مواصلة الدراسات بشأن هذه المسألة.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. 1 المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)، لجنة العلوم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة الثانية عشرة، جنيف، 29‑25 مايو 2009، تقرير الأمين العام. الصفحة 11، <http://www.unctad.org/en/docs>. (التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي. والسياسات ذات التوجه التنموي الرامية إلى تحقيق مجتمع معلومات شامل للجميع اجتماعياً واقتصادياً، بما في ذلك إمكانية النفاذ والبنية التحتية والبيئة التمكينية). [↑](#footnote-ref-1)